الأمم المتحدة

A/RES/67/83*

Distr.: General
14 March 2013

الجمعية العامة

الدورة السابعة والستون
البند ١٢١ (ح) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (*A/67/L.14/Rev.1* و *Add.1*)]

٨٣/٦٧ - التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الاتفاق الموقع بين مجلس أوروبا والأمانة العامة للأمم المتحدة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥١ وإلى الترتيب المتعلق بالتعاون والاتصال بين الأمانة العامة للأمم المتحدة وأمانة مجلس أوروبا المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧١،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٦/٤٤ المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ الذي منحت فيه مجلس أوروبا دعوة دائمة إلى المشاركة كمراقب في دوراتها وأعمالها وإلى قراراتها السابقة المتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا[(١)]،

وإذ تنوه بمساهمة مجلس أوروبا في حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والديمقراطية وسيادة القانون من خلال معاييره ومبادئه وآلياته للرصد وبمساهمته في التنفيذ الفعال لصكوك الأمم المتحدة القانونية الدولية ذات الصلة،

وإذ تنوه أيضا بمساهمة مجلس أوروبا في تطوير القانون الدولي، وإذ تلاحظ إمكانية مشاركة الدول من مناطق أخرى في الصكوك القانونية لمجلس أوروبا،

وإذ ترحب بالدور الذي يضطلع به مجلس أوروبا في بناء أوروبا متحدة بلا أي انقسامات وبمساهمته في تحقيق الاستقرار والتلاحم والأمن في أوروبا،

---

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.

(١) القرارات ٣/٥٥ و ٤٣/٥٦ و ١٥٦/٥٧ و ١٣٩/٥٩ و ١٣/٦١ و ١٤/٦٣ و ١٣٠/٦٥.

12-48356*

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ تثني على مجلس أوروبا لمساهمته المتزايدة، بما في ذلك على المستوى البرلماني، في التحول إلى الديمقراطية في المناطق المجاورة بهدف تعزيز المؤسسات والإجراءات الديمقراطية، وإذ ترحب باستعداد مجلس أوروبا لمواصلة إطلاع البلدان المهتمة على خبراته في مجال بناء الديمقراطية، حسب الطلب،

وإذ ترحب بتوثق العلاقات بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا وبفتح مكتب الوفد الدائم لمجلس أوروبا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف وفي فيينا، وإذ تثني على مكتبي الوفد الدائم هذين لمساهمتهما في تعزيز التعاون وتحقيق قدر أكبر من التآزر بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا[٢]،

١ - **تكرر دعوتها** إلى تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون، بما يشمل منع التعذيب ومكافحة الإرهاب والاتجار بالبشر ومكافحة العنصرية والتمييز وكراهية الأجانب والتعصب وتعزيز الحرية الدينية والدفاع عن الأقليات الدينية وحماية حقوق وكرامة جميع أفراد المجتمع، بمن فيهم الأطفال والمسنون والمهاجرون والأشخاص المنتمون إلى الأقليات، وتعزيز المساواة بين الجنسين وتشجيع التثقيف في مجال حقوق الإنسان؛

٢ - **تؤكد إقرارها** بالدور الأساسي للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ضمان الحماية الفعالة لحقوق الإنسان بموجب الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للثمانمائة مليون شخص الذين يعيشون في الدول السبع والأربعين الأعضاء في مجلس أوروبا، وتلاحظ مع الاهتمام الجهود المبذولة لضمان فعالية نظام المحكمة في الأجل الطويل وضمان تنفيذ أحكام المحكمة على نحو عاجل وفعال والعمل الجاري من أجل انضمام الاتحاد الأوروبي إلى الاتفاقية؛

٣ - **تقر** بالدور الهام لمجلس أوروبا في دعم سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب، بطرق منها تعزيز قدرة الأجهزة القضائية الوطنية للدول الأعضاء فيه على القيام بعملها بما يتسق مع الالتزامات الدولية للدول الأعضاء في هذا المجال، ولا سيما عند الاقتضاء الالتزامات المحددة في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[٣]؛

---

(٢) A/67/280-S/2012/614، الفرع الثاني.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢١٨٧، الرقم ٣٨٥٤٤.

٤ - **تقر أيضا** بدور الميثاق الاجتماعي الأوروبي المنقح واللجنة الأوروبية للحقوق الاجتماعية في حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وتلاحظ أوجه التكامل بين اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[٤] وخطة عمل مجلس أوروبا المتعلقة بالإعاقة للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٥، وتؤكد تأييدها للتعاون بين المنظمتين فيما يتصل بالقضاء على الفقر وحماية حقوق وكرامة الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها ومكافحة وفيات الأمهات والأطفال وتشجيع إدماج المهاجرين واللاجئين وتقوية التلاحم الاجتماعي وضمان حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع؛

٥ - **تشجع** على مواصلة التعاون بين الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان ومجلس أوروبا، بما في ذلك مفوضته السامية لحقوق الإنسان، فيما يتعلق بتعزيز احترام حقوق الإنسان؛

٦ - **تحيط علما مع التقدير** بمساهمة مجلس أوروبا في تعزيز التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وترحب في هذا السياق على وجه الخصوص بمساهمة مجلس أوروبا في الاستعراض الدوري الشامل لحالة حقوق الإنسان في الدول الأعضاء في مجلس أوروبا؛

٧ - **تشجع** على مواصلة التعاون، حسب الاقتضاء، بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا من خلال آلياتهما المعنية بمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة، وتدعم تطوير سبل التعاون فيما يتعلق بالسجون، وبخاصة فيما يتعلق بنظر الدول الأعضاء في تحديث القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء[٥] ومكافحة اكتظاظ السجون؛

٨ - **تشجع** مجلس أوروبا على مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة في مكافحة الاتجار بالأشخاص، وتشير إلى أن باب الانضمام إلى اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بإجراءات مكافحة الاتجار بالبشر مفتوح لجميع الدول، وتحيط علما مع الاهتمام بنتائج أنشطة الرصد التي يقوم بها فريق الخبراء المعني بالعمل لمكافحة الاتجار بالبشر ولجنة الدول الأطراف في الاتفاقية؛

---

(٤) المرجع نفسه، المجلد ٢٥١٥، الرقم ٤٤٩١٠.

(٥) حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول (الجزء الأول)، صكوك عالمية (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (A.02.XIV.4 (Vol. I, Part 1))، الفرع ياء، الرقم ٣٤.

٩ - **تحيط علما مع التقدير** بالعمل الذي يضطلع به حاليا مجلس أوروبا لإعداد اتفاقية لمكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية قد يلحق بها بروتوكولا لمكافحة الاتجار بالأنسجة والخلايا البشرية، في إطار متابعة نتائج الدراسة المشتركة بين مجلس أوروبا والأمم المتحدة عن الاتجار بالأعضاء والأنسجة والخلايا البشرية والاتجار بالبشر لأغراض انتزاع أعضائهم، وتشجع على مواصلة التعاون في هذا الميدان؛

١٠ - **ترحب** بالتعاون الوثيق بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الطفل ومجلس أوروبا لحماية وتعزيز حقوق الطفل وتشجع عليه، وتحيط علما باستراتيجية مجلس أوروبا لحقوق الطفل (٢٠١٢-٢٠١٥) التي تعزز تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل[٦] في الدول الأعضاء فيها، وتشير في هذا السياق إلى أن باب الانضمام إلى اتفاقية مجلس أوروبا لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي مفتوح لجميع الدول، وتدعم حملة مجلس أوروبا المسماة ''واحد من كل خمسة أطفال'' الداعية إلى وقف العنف الجنسي ضد الأطفال؛

١١ - **ترحب** بالإجراءات المعززة التي اتخذها مجلس أوروبا لتعزيز الاندماج الاجتماعي واحترام حقوق الإنسان لطائفة الروما، ويشجع على مواصلة التعاون بين المنظمتين في هذا الميدان؛

١٢ - **ترحب أيضا** بتعزيز التعاون المتفق عليه والمحدد بين مجلس أوروبا وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وتشجع الهيئتين على المضي في تطوير سبل التعاون المثمر في مجال القضاء على العنف ضد المرأة وتحقيق المساواة الفعلية بين الجنسين، وتنوه في هذا السياق بما ستوفره اتفاقية مجلس أوروبا الجديدة بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي التي يمكن لجميع الدول أن تنضم إليها من إسهام كبير في القضاء على هذه الآفة؛

١٣ - **تشجع** على مواصلة التعاون بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومجلس أوروبا، وبخاصة فيما يتعلق بحماية حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمشردين داخليا وتعزيزها وفي منع حالات انعدام الجنسية والحد منها، وتقر بأهمية التواصل بينهما الذي يتيحه وجود ممثلية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لدى المؤسسات الأوروبية في

---

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

مجلس أوروبا في ستراسبورغ ومكتب الوفد الدائم لمجلس أوروبا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف؛

١٤ - **تنوه** باستمرار الاتصال الوثيق والتعاون المثمر بين بعثات الأمم المتحدة والمكاتب الميدانية لمجلس أوروبا؛

١٥ - **تشجع** على مواصلة التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا في مجال الديمقراطية والحكم الرشيد، بطرق منها مشاركتهما بهمة في منتدى ستراسبورغ العالمي للديمقراطية والتعامل مع ممثلي الشباب والمجتمع المدني، حسب الاقتضاء، وتعزيز الربط بين عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة ومشروع مجلس أوروبا المتعلق بالتعليم من أجل المواطنة الديمقراطية وحقوق الإنسان، وترحب في هذا السياق بمساهمة مؤتمر مجلس أوروبا للمنظمات الدولية غير الحكومية في تلك الأنشطة؛

١٦ - **تلاحظ** الدور الهام لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومجلس أوروبا في دعم الحكم الديمقراطي المحلي الرشيد والتعاون المثمر بينهما، وتشجع على تعميق التعاون إثر التوقيع في شباط/فبراير ٢٠١٠ على مذكرة التفاهم بين المكتب الإقليمي لأوروبا التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ورابطة الدول المستقلة ومجلس أوروبا في هذا المجال، وتدعو إلى تعزيز التعاون بين مجلس أوروبا وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في مجال إدارة المناطق الحضرية المستدامة؛

١٧ - **تحيط علما** بمساهمة مجلس أوروبا في حماية وتعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما يشمل الحق في حرية التعبير والرأي وحرية وسائط الإعلام، وتشجع على مواصلة التعاون بين مجلس أوروبا ووكالات الأمم المتحدة المعنية في هذا الصدد، وبخاصة فيما يتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة المتعلقة بسلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب؛

١٨ - **تعيد تأكيد** أن تطور مجتمع المعلومات والإنترنت يجب أن يساعد على حماية واحترام حرية التعبير والحق في الخصوصية، وبخاصة فيما يتعلق بحماية البيانات، وتقر في الوقت ذاته بالقيود القانونية المبينة في التشريعات الوطنية وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتقر بأهمية عمل مجلس أوروبا في مجال حماية تلك الحقوق، وتحيط علما باتفاقيته لحماية الأفراد فيما يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات الشخصية التي يمكن لجميع الدول أن تنضم إليها، وتشجع على مواصلة التعاون في هذه المجالات بين وكالات الأمم المتحدة المعنية ومجلس أوروبا، حسب الاقتضاء؛

١٩ - **ترحب** بالتعاون الوثيق بين المنظمتين في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والجرائم الحاسوبية والإرهاب وغسل الأموال وتشجع عليه وبالتعاون فيما يتعلق بحماية حقوق ضحايا تلك الجرائم، وتشير إلى أن باب الانضمام إلى اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بالجرائم الحاسوبية وبروتوكولها الإضافي واتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بتزييف المنتجات الطبية والجرائم المماثلة التي تنطوي على أخطار تهدد الصحة العامة التي اعتمدت مؤخرا والعديد من اتفاقيات مجلس أوروبا الأخرى ذات الصلة بالموضوع مفتوح لجميع الدول؛

٢٠ - **ترحب** بالتعاون بين الآليات التابعة للمنظمتين في مجال منع الفساد ومكافحته وتؤيد هذا التعاون، لا سيما عن طريق استعراض تنفيذ المعايير الدولية لمكافحة الفساد وتعزيزه؛

٢١ - **ترحب** بالتزام مجلس أوروبا بتعزيز تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب[٧] والتعاون بين الآليات التابعة لهما فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك تمويل الإرهاب، في ظل الاحترام التام لحقوق الإنسان وسيادة القانون، وتشير إلى أن باب الانضمام إلى اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بمنع الإرهاب واتفاقيته المتعلقة بعائدات الجريمة وكشفها وضبطها ومصادرتها واتفاقيته المتعلقة بتمويل الإرهاب مفتوح لجميع الدول؛

٢٢ - **ترحب أيضا** بمواصلة مجلس أوروبا التعاون، عند الاقتضاء ووفقا للاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في مجال مكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بالمخدرات، وتلاحظ الدور الذي يقوم به فريق بومبيدو في هذا الصدد؛

٢٣ - **ترحب كذلك** بمساهمة مجلس أوروبا في أعمال اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة ولجنة القانون الدولي؛

٢٤ - **تلاحظ** التعاون القائم بين تحالف الحضارات ومجلس أوروبا إثر توقيعهما مذكرة تفاهم في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وانضمام تحالف الحضارات إلى منتدى فارو، وتشجع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وتحالف الحضارات من جهة، ومجلس أوروبا ومركز الشمال والجنوب التابع له من جهة أخرى، على مواصلة تعاونهما المتنامي والمثمر في ميدان الحوار بين الثقافات؛

---

(٧) القرار ٦٠/٢٨٨.

٢٥ - **تلاحظ أيضا** التعاون بين مجلس أوروبا ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ميدان التعليم، وتشجع على توسيع هذا التعاون الذي لا بد من الاستمرار في التركيز فيه على دور التعليم في بناء مجتمعات عادلة وإنسانية تقوم على مشاركة الأفراد ويتمكن فيها الأفراد والمجتمعات من إجراء حوار بين الثقافات، وعلى تشجيع تنوع أشكال التعبير الثقافي؛

٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمجلس أوروبا مضافرة جهودهما، كل في إطار ولايته، من أجل إيجاد حلول للتحديات العالمية، وتهيب بجميع هيئات الأمم المتحدة المعنية أن تدعم تعزيز التعاون مع مجلس أوروبا؛

٢٧ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند الفرعي المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا'' في إطار البند المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى''، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريرا عن التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا تنفيذا لهذا القرار.

الجلسة العامة ٥٣
١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢